العدد (2089) السنة الثامنة - الأحد (3) نيسان 2011 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

على هامش الصـراحة

المواقع الإلكترونية.. المهام والواقع

إحسان شمران الياسري

بعد دخول التكنولوجيا إلى مؤسسات الدولة العراقية، خطت بعض هذه المؤسسات خطوتها الكبرى في تصميم مواقع إلكترونية لها، وأتاحتها إلى الجمهور. والموقع الالكتروني (حسب ما أفهم) هو واجهة يطل منها الغير على هذه المؤسسات وكأنه فيها، فيستطيع ان يتصفح ما تريد عرضه على الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنيت)..

ومن التجارب للمؤسسات الدولية، نجد ان أمثال هذه المواقع تتيح ثروة كبيرة من المعلومات والتثقيف عن هذه المؤسسات، فتُشعرك بالمتعة الكبيرة، قبل الفائدة.. فأنت تستمتع بالكم المتنوع من فن العرض وجدارة التواصل والقدرة على التعريف بالنفس.. ولا يخفى ان القدرة على العرض هي المدخل الاهم للقدرة على الاقناع والجذب.

فما لم يكن الموقع جديرا بالنظر اليه من زوايا الجمالية والذوق الرفيع، لن يكون نافعا حتى لو وضعنا عليه كل العلم (المجرد). فحتى المواقع الالكترونية للمؤسسات ذات الفنية الصرفة، تستطيع ان تتلمس الجمال والفن والمتعة التي تغلف المنافع العلمية والتعويضات المتنوعة التي تقدمها.

اما المواقع الالكترونية لبعض المؤسسات العراقية، فهي تطردك من البداية، وتقول لك (لن تجد عندي شيئا)..

وقد سمعت من احد خبراء الاتصال قولا بليغا وهو ينتقد الناطقين بأسماء المؤسسات او بأسماء المسؤولين.. فقد قال بالحرف (ان الناطق الاول باسم الوزارة هو الوزير نفسه)، وواصل: (ان الناطقين الرسميين باسم الوزارة او الوزير هم مجرد مخولين للتحدث بالنيابة عنه).. وكانت هذه البلاغة من الاهمية، بحيث قارنت فورا، وقبل ان ينهي حديثه بين هذا الفهم، وبين تفاهات بعض الناطقين بأسماء الوزارات او الوزراء او المؤسسات الاخرى.. فقد تصرف هؤلاء الأشخاص بذهنية الإعلاميين هابطي القيم الفنية في التواصل.. فهو ينطق بالرغبة التي ترضي الوزير او الوزارة، دون النظر الى عقلية الجمهور، فضلا عن احترام هذه العقلية.

ولو كنت مكان الجمهور الذي يسمع تصريح الناطق باسم المسؤول او المؤسسة، لقتلت المسؤول ودمرت المؤسسة، ثم ألقيت الجمهور في البحر لكي يبقى الميدان متاحا للناطق الاعلامي، لبذر تفاهاته في ارض خالية إلا منه ومن تصريحاته. فلو ان الناطق باسم مسؤول كبير في العاصمة بغداد قال ان (بغداد) أصبحت أنظف من (اسطنبول)، لن نلومه، لان السيد المسؤول يتمنى أن تكون بغداد كذلك، ولكن مشكلة التصريح تكمن في ان بغداد ليست كذلك.. فهل وظيفة الناطق الإعلامي ان يقول ان بغداد (أصبحت). ام يقول ان السيد المسؤول (يتمنى ان تكون)..

كما ان المواقع الالكترونية للمؤسسات عاجزة عن توفير الخبرة والمعلومات الوافية عن المؤسسة، ولا يجري تحديثها، لأن الذي يهمها هو وضع عشرات الصور للسيد الوزير وهو يأكل او يشرب او يخاطب الجمهور او يتأمل.. مثل التلفزيون الليبي الذي كان يعرض لقطات ثابته من شاكلة (القائد يتأمل).. (القائد يلوح للجماهير)، (القائد بالحمام!).. فإذا أردت معلومة معينة عن المؤسسة فلا تجدها، وقد يتعلق هذا بالثقافة المحدودة جداً لمصمم الموقع ولمن يتولى تحديثه او يديره او يراقبه..

ان الجمهور المهتم بالمواقع الالكترونية يفرح من القلب عندما يجد ثروة هائلة من المعلومات في موقع واحد. بل ان بعض المواقع تضع معلومات اضافية عن المؤسسات النظيرة لها في دول أخرى، فيما يحزن الجمهور عندما يجد ثروة هائلة من (الخريط) والصور المتعددة للوزير.. ونحمد الله تعالى انهم لم يضعوا صورة للسيد الوزير (بالبجامة).

ihsanshamran@yahoo.com

الآراء الـواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

تسونامي اليابان ومشاريعنا النووية!

فيما يعيش العالم قلقاً كبيراً بسبب تسونامي اليابان المأساوي الذي راح الآلاف ضحايا له وفق ما وجد و أعلن عنه حتى الآن، إضافة الى الخسائر المادية الجسيمة.. تطور الأمر أكثر بسبب ما أحدثه التسونامي من خلل في مفاصل التبريد في محطة " فوكوشيما النووية " شرق العاصمة طوكيو. حيث لا تزال تتواصل مجمعات المحطة النووية السلمية بالتفجّر، في سلسلة مؤسفة من فقدان السيطرة عليها، و الذي أدىّ إلى إخلائها من فنييها بسبب التصاعد الخطير لنسبة التلوث في داخلها . ليصبح موضوع الساعة الذي يتسبب بظهور صراعات حادة في البلدان الصناعية، و بتظاهرات و مسيرات احتجاج عاصفة متصاعدة فيها . .

د. مهند البراك

و الوقت الذي يعيد ذلك الى الأذهان ما تسببت به حوادث التسرب النووي من اضرار و خسائر صحية و تشوهات بشرية لأجيال عديدة، إضافة إلى الخسائر المادية الجسيمة لبلدان صناعية متطورة في الغرب و الشرق، و خاصة في الولايات المتحدة، والاتحاد السوفيتي السابق، بريطانيا و غيرها رغم التعمية عليها . . التي في مقدمتها التسرب النووي الخطير في هاريسبورغ في ولاية بنسلفانيا الأميركية عام ١٩٧٩ ، التسرب النووي في كارثة تشيرنوبيل عام ١٩٨٦ . .

يؤكد خبراء و مراقبون دوليون محايدون ان القوة النووية اليوم لم تعد عامل استقرار للأنظمة و الدول، كما عبر القادة الإسرائيليون في أربعينات القرن الماضي، و زادوا بان القوة النووية تشكل صيانة تؤمن سلامة دولتهم، و كما يعبر اليوم الرئيس الإيراني احمدي نجاد في ان امتلاكه القوة النووية، سيضمن استقرار نظامه . . فالقوة النووية الباكستانية مثلاً لم تصن استقرار البلاد، حيث لاتزال تعيش صراعاتها العنيفة الداخلية، كما لم تصن القوة النووية الهائلة التي امتلكها الاتحاد السوفيتي، من تفككه المؤسف وانهيار نظامه . .

في وقت أشارت و تشير فيه أحداث و بحوث علمية احدث إلى ان منطقتنا الشرق أوسطية، هي منطقة بركانية، لعبت فيها الهزات الأرضية العنيفة و البراكين ادواراً مهمة تسببت في تحطيم و اندثار حضارات و حضارات على توالي آلاف السنين و الى اليوم . . و شواهدها ماثلة في بترا، ارم ذات العماد بين دولتي عُمان و السعودية، و عاد و ثمود و مضارب سليم في الأخيرة، و قمران و البحر الميت في فلسطين . إسرائيل، إضافة إلى الهزات الأرضية المتتالية في إيران و باكستان و الهند . .

من ناحية اخرى، يرى خبراء جيوفيزياويون و جيولوجيون، ان التجارب النووية تأتي في مقدمة أسباب الهزات الأرضية و إيقاظ البراكين الخاملة.. كما أجمعت نتائج البحوث التي أجريت في باكستان عن أسباب توالي الهزات الأرضية المؤسفة فيها مؤخرا.

و فيما تتسبب هزة ارضية عنيفة في تسونامي اليابان في تحطّم محطة نووية سلمية لا تُعرف حدود كوارثها اللاحقة بعد، في بلد متقدم و شعب متحضّر اشتهر بتفوقه التكنيكي والعلمي.. يتساءل كثيرون عن ماذا سيحصل في بلدان منطقتنا النفطية البركانية، ان امتلكت مفاعلات نووية للأغراض السلمية . دع عنك ما للأغراض العسكرية . في حالة حدوث هزة أرضية عنيفة تتسبب بحريق كما يصاحبها دائماً.. و مجتمعاتنا لا تزال تئن من الصراعات الدينية والطائفية؟ ومن تفرّق الصف و الفساد صراع الكراسي و بعثرة عوائد النفط الخام ؟؟!

فالتغطية على عيوب الأنظمة بالادعاء الفارغ برغبة عدد من أنظمة منطقتنا النفطية، بتحقيق قفزات تطورية سريعة و استقرار يخيف الأعداء، بالهروب نحو المفاعلات النووية، ليس فقط لم يعد ذا نفع لها، وإنما صار مصدر مخاطر جسيمة لم يصل العلم الى تحديدها او تحديد عدد أجيالها المصابة بعد. في وقت صارت فيه دول نووية كبرى تهرب من المصادر النووية إلى مصادر أخرى للطاقة، لا يزال يتربع على عرشها النفط الخام و مشتقاته.

و في وقت تستطيع فيه أنظمتنا تحقيق الاستقرار لها بتوظيف ثروات بلدانها الهائلة التي تؤكد دساتير حكم كل دولنا. من التي فيها دساتير. بأنها ملك شعوبها.. توظيفها بما يلبيّ مطالب شعوبها وشبابها، و لحل الاحتقانات الاجتماعية فيها، و إعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة و المشاريع النووية !

الانتحار في القانون

عرف فقهاء القانون الانتحار بأنه : قتل الإنسان نفسه عمدا وهو بالفعل الايجابي والسلبي الذي يتم من قبل المجني عليه .. ويجب ان نميز بين الانتحار والشروع فيه ، حيث إن الشروع لا تتحقق فيه واقعة القتل ..وهناك نوع آخر من الانتحار والذي يتم بواسطة مساعدة المنتحر من قبل الغير ، والانتحار يختلف عن قتل الإنسان لغيره عمدا سواء كان هذا القتل العمد بسيطا، او بظروف مشددة ذلك لأن الذي يقتل غيره يريد بفعلته أن يؤكد حياته وينفي حياة الآخرين في حين أن الذي يقتل نفسه يبغي إفناء العالم من خلال شخصه لذلك فإن الانتحار عمل منبوذ ومستهجن قديما وحديثا فلم تبحه الشرائع السماوية ولا القوانين الوضعية ، فالقوانين الوضعية لم تعد تعاقب على الانتحار والسبب في ذلك يعود إلى انقضاء الدعوى الجزائية بوفاة المتهم ، وكان في السابق في انكلترا تتم مصادرة أموال المنتحر إلا ان هذا النص قد تم إلغاؤه وفي فرنسا لا يعاقب القانون على الانتحار .

علي جابر

و لم يعاقب المشرع العراقي على الشروع في الانتحار لعدم وجود نص قانوني يعاقب على ذلك بالرغم من ان الشريعة الإسلامية السمحاء تحرم قتل النفس بدليل قوله تعالى: (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق) كما أن المجتمع العربي والإسلامي ينظر إلى المنتحر بعدم الرضا ويرى في المنتحر أنه رجل ضعيف غير قادر على مواجهة المتاعب او الثبات بوجهها، ولأن الإسلام ومبادئه السامية يحثان على الصبر والإيمان بالله والدعوى الجزائية عندما يموت المنتحر لا يعد لها وجود والشريعة الإسلامية تنهى عن محاكمة الجثث وان للأموات حرمتهم.

وهناك من يشترك ويساعد المنتحر على الانتحار، حيث ان بعض القوانين لم تعاقب عليه مثلا في فرنسا .. أما في القانون العراقي فقد حسم الموقف في المادة (٤٠٨) من قانون العقوبات وذلك بمعاقبة الشريك بالتحريض او بالمساعدة بأي وسيلة ، فمن يفعل ذلك تكون عقوبته بالسجن مدة لا تزيد على السبع سنوات ، أما إذا لم يتحقق الانتحار وإنما مجرد الشروع فقط فعند ذلك تكون عقوبة الحبس فقط، وقد عُدّ المشرع ظرفا مشددا إذا كان الشخص المنتحر دون الثامنة عشرة من العمر أو فاقد الإدراك أو الإرادة سواء تم الانتحار أم بقي في مرحلة الشروع، لذلك يعاقب الشريك بعقوبة القتل عمدا او الشروع فيه .و هذه الحالة قليلة الحصول في العراق ، والمادة ٤٠٨ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ لا يعاقب على المشاركة إن تمت من خلال الاتفاق او التجهيز، لكن النص يعاقب اذا تمت المشاركة عن طريق المساعدة أو التحريض ، وهناك من يتفق مع غيره على القيام بالانتحار معاً فينتحر الأول ولا ينتحر الثاني ، فهنا يعد الشخص الثاني غير مسؤول لأن انتحاره لو تحقق فلا مسؤولية عليه بوفاته وإن عدم قيامه بفعل الانتحار دليل تسهيل عملية الانتحار، أما إذا اتفق الذي تخلف عن الانتحار مع زميله الذي انتحر بأن هيأ له الوسائل اللازمة لتسهيل عملية الانتحار التي تمت هنا يمكن مساءلته لأن اتفاقه مع المنتحر قد سهل تنفيذ عملية الانتحار حيث يعد شريكا.

وعن وجود حالات مختلفة للانتحار ومنها الحالة البسيطة فيما إذا قام شخصان برمي نفسيهما في الماء ، فهنا الفعل غير معاقب عليه سواء ماتا او بقيا على قيد الحياة ، وهناك حالة الاتفاق التي تحصل بين شخصين على الانتحار من خلال قتل احدهما للآخر، وهنا نكون أمام جريمتي قتل عمد وقد تكون قتل عمد مع سبق الإصرار فإن مات الطرفان فلا مجال للمحاكمة لانقضاء الدعوى الجزائية بالوفاة، أما إذا بقي احدهما على قيد الحياة فيحاكم عن جريمة قتل عمدا ، علما أن هما رضا المجني لا يزيل الصفة الجرمية للفعل الذي قام به الطرفان، وبهذا الاتجاه ذهبت محكمة النقض الفرنسية ..وهناك حالة ان يتفق شخصان على الانتحار من خلال قتل احدهما للآخر غير أنه لم تحدث الوفاة وإنما جرح احدهما الأخر ، فهنا يسأل كل منهما عن جريمة شروع في القتل العمد وليس المشاركة في الشروع ...

و هناك حالة من يساعد شخص آخر من خلال ربطه بالحبال وإلقائه في النهر او تعليقه في شجرة لإتمام عملية الانتحار ، هنا الفاعل يعد مرتكباً لجريمة قتل عمد وليس اشتراكا في الانتحار ولاسيما وانه في العراق، الفاعل هو من يكون موجودا في مسرح الجريمة وينفذ احد العناصر المكونة لها وهي إزهاق روح إنسان عمدا ، فهنا القصد الجنائي المتحقق على الرغم من ان الباعث على قيام الفاعل بفعله قد يكون شريكا كما أن نص المادة ٤٠٨ صريح في معاقبة من يساعد غيره بأية وسيلة على الانتحار .

و عن مسؤولية الشخص الذي يعلم بحالة الانتحار ولم يتدخل لمنعه ، فهل يمكن مساءلته، وبين أن المادة ٣٧٠ من القانون العراقي أن المساءلة ممكنة الآن ، ويعد ممتنعا عن إغاثة الملهوف ، وكذلك يسأل بموجب المادة ٣٧١ متى ما كان الشخص المنتحر عاجزا او صغير السن او مريضاً، مكلف الشخص في رعايته قانونا او اتفاقا او امتنع عن تقديم المساعدة له وبدون عذر مشروع . كذلك هناك حالة العلم بموت مشتبه به، فهل الإخبار يكون وجوبا أو جوازا، حيث إنه وفق المادة ٤٧،٤٨، ٤٩ من قانون العقوبات يعد وجوبا، وهناك من يرى أن نص المادة ٤٠٨ من قانون العقوبات العراقي نص خاصة أي أن التحريض على الانتحار او المساعدة عليه بأي وسيلة جريمة قائمة بذاتها ، وهنا قد تحدث مشكلة عدم حصول الانتحار ووفقاً لذلك فإن المشرع العراقي لم يعد جريمة التحريض قائمة بذاتها بقدر ما اعتبرها وسيلة من وسائل الاشتراك وخرج عن القاعدة القائلة مسؤولية الشريك مستمدة من مسؤولية الفاعل ، حيث أعتبر ان مسؤولية الشريك متحققة بصرف النظر عن مسؤولية الفاعل كحالة من يحرض طفل دون سن التمييز على ارتكاب جريمة، فبالرغم من عدم مسؤولية الصغير جنائياً إلا أن المحرض يسأل عن هذه الحالة .

الدولة العربية وصناعة الهوية الجديدة

حسين علي الحمداني

كيف يمكننا أن ننظر لمستقبل النظام السياسي العربي وهوية الدولة العربية في مرحلة ما بعد سقوط النظم الشمولية ؟ وما هي البدائل المطروحة؟ لا يمكننا أن نجزم بأن التغيير قد نجح في مصر وتونس على الأقل ما لم تتحدد ملامح الصورة في الانتخابات القادمة لكلا البلدين ، ومع كل هذا تباينت مواقف الكثير من المثقفين العرب من موجات التغيير التي طالت دولا عربية عديدة ،والبعض منهم أبدى مخاوفه من إمكانية سيطرة (الإسلاميين) على مقاليد السلطة بحكم إنهم يجدون بعض التعاطف داخل مجتمعاتهم، وهذا ما تجلى بوضوح في مصر عبر مساندة الأخوان المسلمين للتعديلات الدستورية والتي أشرت حالة مثلت تصاعدا بيانيا في شعبية الأخوان.

وسمعت البعض يقول بأن ما يجري في المنطقة العربية من سقوط أنظمة يمثل انهيار العلمانية في المنطقة العربية وسيكون بديلها الأحزاب الدينية ، وعلل البعض هذا بتنامي قوة الأخوان المسلمين في مصر وحركة النهضة في تونس والحركات الإسلامية في ليبيا والمغرب ، وجبهة الإنقاذ في الجزائر وغيرها والبعض الآخر وجد في النموذج العراقي ما يجعله يجزم جزما قاطعا بأن بديل الشمولية في مراحلها التالية هي الأحزاب الدينية.

وهذا القول فيه من المغالطات في جانب مهم جداً، حيث إن الأنظمة التي سقطت في المنطقة والتي في طريقها للسقوط هي ليست أنظمة علمانية كما يشاع بقدر ما هي دكتاتوريات شخصية قائمة على حكم الفرد ، وعلينا أن لا نفرق بين العلمانية وسياقها الديمقراطي ، فلا علمانية بدون ديمقراطية وهذه حقيقة يجب أن ينتبه إليها من يتناول مسألة العلمانية بعيدا عن النظريات الجاهزة والرؤية التي كانت سائدة في النصف الثاني من القرن العشرين .

وهذا ما يجعلنا نفكر جديا ونطرح السؤال الذي يدور في أذهان الكثير من المتابعين هل سنجد نظماً علمانية في المنطقة العربية تكون بديلا للنظم الشمولية ؟ وللإجابة على هذا السؤال علينا أن ننظر لمستقبل البلدان العربية في ضوء التغييرات الجيو سياسية التي حصلت وهل مجتمعاتها قادرة على صناعة وإبراز كاريزما سياسية ذات توجهات علمانية دون أن تجد نفسها مقيدة بنظم انتخابية تحول بينها وبين قيادة المجتمع وبناء ركائز الدولة ؟

نظريا وتاريخيا تبدو مصر الأكثر استعدادا لكي تؤهل نفسها أولا وتؤهل العالم العربي من خلالها لكي يتبنى العلمانية بمفهومها المعروف وليست مفاهيمها العربية القاصرة على مبدأ فصل الدين عن الدولة وكأننا نلخص العلمانية على إنها صراع بين الدين والدولة أوكما يقول البعض بأن العلمانية تعتبر الدين تراثاً ،لا فهناك فرق كبير بين ما قيل عن العلمانية وبين ما هو موجود، وحتى مسألة جعل الدين تراثا، هذه المسألة تبنتها القوى القومية خاصة وإن هنالك تناقضاً فكرياً وأيدلوجياً كبيراً بين الدين والقومية، ولكننا لا نجد هنالك تناقضاً بين الدين والعلمانية ، بل بالعكس نجد بأن الدين له مكانته كمنظم لحياة الإنسان وأحيانا كثيرة يكون قائدا له ، في أوروبا مثلاً نجد الفاتيكان له مكانته التي لا يمكن أن تتدخل بها الحكومات أو تجبره على اتخاذ موقف يتناقض ومبادئ المسيحية أو حتى محاولة تسييس الدين وتسييس رجل الدين ، لأن الدين ليس مؤسسة بقدر ما هو تعاطي روحي بين الإنسان وخالقه،أما في النظم السياسية العربية وأغلبها (قومية) نجد بأن هنالك مأسسة للدين وجعله تابعاً للسلطة وهذا شيء ملموس، وهنالك رجال دين تابعون للدولة يجهزون الفتاوى التي تتناسب ورغبة السلطة، ولا حظنا ذلك في الكثير من الحوادث التاريخية في القرن الماضي لعل أبرزها فتوى الأزهر للسادات بجواز توقيع اتفاقية كامب ديفيد ومباركتها ، وهذه فتاوى سياسية بإطار ديني .

لهذا يمكننا القول بأن النظم التي سقطت والأخرى التي ستتهاوى هي نظم استبدادية وليست علمانية، وبالتالي فإن مستقبل الدولة العربية في القرن الحادي والعشرين يتوقف على مدى فعالية القوى العلمانية في أن تكون بديلا ستراتيجياً للشمولية، وأن تنتقل بالدولة العربية الحديثة لمنعطف جديد يجعل منها دولا ذات مكانة وتأثير بعد أن ظلت دولنا العربية عقودا طويلة تتأثر وليست مؤثرة .

ورغم مرور أكثر من شهرين على موجة التغيير الذي طالت العديد من النظم إلا إننا لم نجد بعد ثمة هوية تترسخ في الشارع العربي لما هو قادم، وربما هذا نابع من إن حجم المشاكل التي خلفتها النظم المنهارة تجعل البعض يبحث عن حلول سريعة للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية دون أن يفكر بهوية الدولة القادمة ، هذه الدولة انهارت ويجب أن يتم بناء دولة جديدة بآليات جديدة بعيدة عن الآليات التي استخدمت في السابق ، لأن الاعتماد على ذات الآليات هو بالتأكيد سيقود لذات النتائج السابقة وكأننا لم نفعل شيئا .

لهذا من الضروري جدا بأن تأخذ القوى العلمانية والليبرالية في الوطن العربي دورها في المراحل الانتقالية هذه لكي تكون جزءا مهما من المشهد السياسي في المنطقة وأن تطرح مفاهيمها بقوة وقناعة وتحاول أن تجعل من المرحلة الانتقالية مرحلة تأهيل للمجتمع ليخرج من عقدة الحزب الواحد إلى التعددية بمفهومها وسياقها الحضاري.